

إجراءات إستخدام النسبة المخصصة لاستيراد الأدوية البشرية

التاريخ / 10 رمضان 1440هـ

الموافق / 15 مايو 2019م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث
والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم
(2019/6)

عنون إلى كافة المصادر

الموضوع: إجراءات إستخدام النسبة المخصصة لاستيراد الأدوية البشرية
عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة
تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م ، وبهدف تعزيز موارد استيراد الأدوية البشرية،
فقد تقرر الآتي :

أولاً/ تقرير الغاء الآتي :

1. منشور إدارة السياسات رقم 3/2019 بتاريخ 6 فبراير 2019 الخاص
بتخصيص موارد لاستيراد الأدوية البشرية ومدخلات إنتاجها.
2. تعليم إدارة السياسات بتاريخ 17/2/2019 الخاص بالبريد الإلكتروني
لاستيراد الأدوية.
3. تعليم إدارة السياسات بتاريخ 6/3/2019 الخاص بأستيراد الأدوية
ومدخلات إنتاجها.

ثانياً/ على المصادر الالتزام بالآتي :

1. الإستمرار في تخصيص نسبة 10% على الأقل من حصائل الصادرات لدى
المصارف لصالح إستيراد الأدوية البشرية.

- II. إيداع المبلغ المخصص والمشار إليه في (1) أعلاه في حساب باسم (إستيراد الأدوية).
- III. إدراج حصيلة الصادر في نظام الصادر والوارد الإلكتروني (IMEX) فور إضافتها لصالح المصرف طرف مراسله بالخارج.
- IV. تنفيذ طلبات الإستيراد على النحو الآتي :
- V. يقدم العميل المستندات التالية :
- VI. طلب إستيراد .
- VII. الفواتير المبدئية المعتمدة من المجلس القومي للأدوية والسموم.
- VIII. خطاب عدم ممانعة صادر من المجلس القومي للأدوية والسموم.
- IX. تأكيد المصرف من المجلس القومي للأدوية والسموم عن صحة الفواتير المبدئية وخطاب عدم الممانعة بإرسالها للمجلس عبر بريده الإلكتروني nmpbimportation@nmpb.gov.sd
- X. عدم تنفيذ أي عملية إستيراد مالم يستلم المصرف تأكيد المجلس القومي للأدوية والسموم بالكيفية المذكورة أعلاه .
- XI. عدم تنفيذ أي عملية إستيراد إننتهت فترة سريان خطاب عدم الممانعة المحددة بواسطة المجلس القومي للأدوية والسموم.
- XII. أن يحدد المصرف فرعاً واحداً لتنفيذ وإستغلال النسبة المخصصة لإستيراد الأدوية البشرية .
- XIII. إلزام العميل بتقديم الشهادة الجمركية وشهادة الوارد خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ استخراج استماراة الاستيراد (IM)
- XIV. تحديث البيانات بنظام الصادر والوارد الإلكتروني بصورة فورية.
- XV. الالتزام بكافة الضوابط والإجراءات الأخرى المنظمة للاستيراد الصادرة من بنك السودان المركزي.
- XVI. الإحتفاظ برئاسة المصرف بملف منفصل لعمليات الإستيراد المنفذة خصماً على حساب إستيراد الأدوية وذلك لأغراض المراجعة والتفتيش.

- XVII. الإحتفاظ بالرسائل والمستندات المتبادلة مع المجلس القومي للأدوية والسموم ضمن ملف عملية الإستيراد المعنية .
- XVIII. الإحتفاظ بالمستندات المشار إليها في الفقرة (4-و) أعلاه في ملف العملية.
- XIX. إخبار بنك السودان المركزي - إدارة النقد الأجنبي - بأسماء العملاء في حالة عدم الالتزام بما ورد في (4-و) أعلاه .
- XX. موافاة بنك السودان المركزي - إدارة النقد الأجنبي- براجعة يومية وفق الإستماراة المرفقة.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم العاملة بالسودان .

ع/بنك السودان المركزي

بدرالدين حسين

أميمة صديق
عبدالرحمن
جبر الله

إدارة السياسات
الإدارة العامة للسياسات و البحث والإحصاء